

اللباس في حياة رسول الله ﷺ

إن حُسْنَ الهندام واللباس والظهور بين الناس بأبهى صورة وأجمل هيئة؛ هو واحدٌ من أهم ما يحتاج إليه الإنسان بعد المأكل والمشرب، وحاول البشر من عهد سيدنا آدم عليه السلام وحتى يومنا هذا التكيف مع هذه الاحتياجات بطرق متنوعة تبعاً لأقاليمهم وأماكنهم التي يقطنونها، ووفقاً لعقائدهم التي يعتنقونها - من إسلام وغيره - وتبعاً للأعراف والعادات التي يعيشونها، وفي عهد المصطفى ﷺ اهتم النبي ﷺ بلباس أصحابه رضي الله عنهم، ذلك أن أسلوب حياة المسلمين كان يختلف تماماً عن حياة المشركين، فأرشدتهم ونصحهم فيما يتعلق بالملبس سواء كان من ناحية جنسه أو لونه أو طوله وقصره، فلنحاول الآن أن نلقي نظرة على منهجه ﷺ في الملبس ونطلع على إرشاداته حول ذلك.



أ. الأمور التي أمر ﷺ باتباعها في اللبس

١- الانتباه إلى ستر العورة أثناء العمل

لا بدّ من الانتباه إلى ستر العورة تمامًا أثناء العمل، ويستوقفنا هنا حديثٌ خاصٌّ بهذا الأمر رواه المِسْوَورُ بْنُ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه قال: أَقْبَلْتُ بِحَجَرٍ أَحْمَلُهُ ثَقِيلٍ وَعَلَيَّ إِزَارٌ خَفِيفٌ قَالَ فَاَنْحَلَّ إِزَارِي وَمَعِيَ الْحَجَرُ لَمْ أَشْطِطْ أَنْ أَضْعَهُ حَتَّى بَلَغْتُ بِهِ إِلَى مَوْضِعِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ارْجِعْ إِلَى ثَوْبِكَ فَخُذْهُ وَلَا تَمْشُوا عُرَاءَ"^(٦).

٢- ارتداء لباسٍ متواضعٍ

كان ﷺ يأمر أصحابه بأن يرتدوا لباسًا متواضعًا قدر ما استطاعوا فقال ﷺ في روايةٍ عن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه: "مَنْ تَرَكَ اللَّبَاسَ تَوَاضَعًا لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلٍّ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا"^(٧) أي من ترك اللباس الفاخر والمُهَنْدَمَ أمام الناس -وهو قادرٌ على ارتدائه- تواضعًا منه لله كافأه الله وجزأه خير الجزاء، أي إن ذلك هو الجزاء الأكبر للعبد المؤمن المتواضع.

٣- النهي عن الإسراف في اللباس الفاخر والمُهَنْدَمِ

وقد نهى ﷺ عن لبس الثياب باهظة الثمن التي تُثير غيرة الناس وتؤدي إلى التبذير والتفاخر، قال الحق ﷻ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(٨)، أي إن كلّ النعم والطيبات قد أوجدها الله تعالى ليتنفع ويتمتع بها عباده -مع شكره عليها- دون إفراطٍ

(٦) صحيح مسلم، الحيز، ٧٨.

(٧) سنن الترمذي، صفة القيامة، ٢٩؛ مسند الإمام أحمد، ٣/٣٢٨-٣٣٩.

(٨) سورة الأعراف: ٣٢/٧.

أو تفريط كما قال ﷺ: ”كُلُوا وَاشْرَبُوا وَابْسُوا وَتَصَدَّقُوا، فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ“^(٩).

٤- التَّيْمُنُ عِنْدَ ارْتِدَاءِ الثِّيَابِ

أمر النبي ﷺ بالتَّيْمُنُ فِي كُلِّ شَيْءٍ فِي هَذَا قَوْلُ أَمْنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ”كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَعْلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ“^(١٠)، وَنَتَلَمَّ مِنْ الْحَدِيثِ التَّالِي الَّذِي رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ عِنْدَ ارْتِدَاءِ الثِّيَابِ يَجِبُ الْبَدءُ بِالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ حَيْثُ يَقُولُ ﷺ: ”إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ لِيَكُنَ الْيَمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ“^(١١)، وَالْحَدِيثُ يَوْضَحُ التَّرْتِيبَ الَّذِي يَجِبُ الْبَدءُ بِهِ عِنْدَ انْتَعَالِ الْحِذَاءِ وَعِنْدَ انْتِزَاعِهِ، وَمِنْ هُنَا اكْتَسَبَ الْمُؤْمِنُونَ عَادَةَ الْبَدءِ بِالْيَمِينِ وَتَفْضِيلِ أَعْضَاءِ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ، لِأَنَّهُ إِذَا مَا تَيَمَّنَ الْمَرْءُ فِي تَعْلِهِ الْحِذَاءَ ثُمَّ جَعَلَ حِذَاءَهُ الْأَيْمَنِ آخِرَ مَا يَنْتَزِعُهُ مِنْ قَدَمِهِ ظَلَّ الْحِذَاءُ فِي يَمَانِهِ مَدَّةَ أَطْوَلٍ، وَاتَّبَعَ هَذَا التَّرْتِيبَ يُظْهِرُ مَدَى الْاهْتِمَامِ بِالْأَعْضَاءِ الْيَمْنَى، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ”إِذَا لَبِسْتُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ، فَابْدُؤُوا بِأَيْمَانِكُمْ“^(١٢)، وَهَذَا الْحَدِيثُ يَوْضَحُ أَهْمِيَّةَ الْبَدءِ بِالْيَمِينِ فِي اللَّبَاسِ وَغَيْرِهِ، وَلَقَدْ أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ بِالنِّسْبَةِ لَارْتِدَاءِ الْمَلَابِسِ الْعُلُويَّةِ مِثْلَ الْفَانَلَّةِ، الْقَمِيصِ، السُّتْرَةِ، الْمَعْطَفِ وَغَيْرِهَا أَنْ يُبَدَأَ لِبَسُهَا مِنَ الذَّرَاعِ الْيَمْنَى أَوَّلًا، وَبِالنِّسْبَةِ لَارْتِدَاءِ الْبَنْطَلُونِ وَالسَّرْوَالِ وَالبَدَلَةِ وَالبِيجَامَةِ وَغَيْرِهَا أَنْ يُبَدَأَ كَذَلِكَ بِالْقَدَمِ الْيَمْنَى.

(٩) صحيح البخاري، اللباس، ١.

(١٠) صحيح البخاري، الوضوء، ٣١؛ سنن أبي داود، اللباس، ٤٢؛ الترمذي: الشامل للمحمدية، ٨٦-٨٧.

(١١) صحيح البخاري، اللباس، ٣٩؛ صحيح مسلم، اللباس، ٦٧.

(١٢) سنن أبي داود، اللباس، ٤١؛ سنن الترمذي، اللباس، ٣٧.

٥- أمره لأصحابه بارتداء الثياب الحسنة

أمر النبي ﷺ أصحابه بتحسين الملبس من الثياب فقد روى عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ" ^(١٣)، تختلف الإمكانيات المادية من شخص لآخر، ويهتم الناس بهندامهم كل على قدر سعته والأمر المهم هنا هو محاولة التوسط في ارتداء الثياب بما يتناسب مع المكان والزمان قدر المستطاع دون إفراط يوصله إلى التفاخر والتكبر، ولا تفريط يوصله إلى التدني أو الرثوثة، بالطبع يود كل امرئ أن يبدو حسن المظهر أمام الجميع، إلا أن المهم هنا هو عدم الزيادة الفاحشة أو الملحوظة بالنسبة لثياب المتعسرين من الناس، فمن الأفضل والأثوب ألا يتعالى الأغنياء بلباسهم على الفقراء وأن يؤثروا الملابس البسيطة والعادية؛ كي لا يقعوا في أمراض الخيلاء والكبر والعجب.

أوامره ﷺ فيما يخص طول الملابس أو قصرها

كما نقل لنا الصحابة رضوان الله عليهم أحوال النبي ﷺ وكل صغيرة وكبيرة من حياته؛ فإنهم أيضاً نقلوا لنا تفاصيل لباسه الشريف ومدى طوله وقصره، ولربما يرى البعض أن هذه تفاصيل زائدة، لكننا نراها مقياساً مهماً فهي كما تُشكّل نمطاً وطُرُزاً من الحياة الإسلامية فهي كذلك توضح معايير ومنهجه ورؤيته ﷺ في هذا الخصوص، وإننا اليوم في عصر يُقلد فيه الناس عامةً مَنْ يرونه مثلاً أعلى لهم من فنانين أو ممثلين أو مطربين، حتى إن ما يرتديه الفنان من ألوانٍ وطُرُزٍ يغدو لدى العامة طرازاً عاماً محبباً

(١٣) صحيح مسلم، الأيمان، ١٤٧؛ سنن أبي داود، اللباس، ٢٦؛ سنن الترمذي، البر، ٦.

ومشهوراً، وإذا كان كذلك فليقتد الناس وليهتدوا بهدي نجم الوجود وشمس الأكوان سيدنا محمد ﷺ الذي بعثه الله لسعادتهم، وليقلدوه في حسن وجمال الملبس وألوانها وطولها وقصرها وليتخذوا نمط لباسه قدوة لهم وأسوة، فلقد قالت السيدة أسماء بنت يزيد ؓ عن طول ثياب النبي وقصرها ”كَانَتْ يَدُكُمْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرُّسْغِ“^(١٤)، ولقد أوضح علماء الإسلام معيار طول الثياب مستعينين بالروايات الخاصة بلباس الرسول ﷺ، وعليه يتضح من الحديث السابق أن كمّ القميص يمدّ حتى الرسغ وأكمام الألبسة مثل الجُبّة وغيرها تُمدّ حتى ثُلثي الإصبع.

أوامره ﷺ بشأن طول ثياب المرأة

عن عبد الله بن عمر ؓ أن رسول الله ﷺ قال: ”مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ؓ: فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذِيُولِهِنَّ؟ قَالَ: يُرْخِضْنَ شِبْرًا، فَقَالَتْ: إِذَا تَنَكَّشُفُ أَقْدَامُهُنَّ، قَالَ: فَيُرْخِضُهُ ذِرَاعًا، لَا يَزِدُّنَ عَلَيْهِ“^(١٥)، وبالطبع تختلف ثياب المرأة عن ثياب الرجل، فحتى وإن كانت الملابس مؤلفة من ثوبٍ واحدٍ من أسفل العنق إلى القدمين؛ فلا بدّ وأن تكون ملابس النساء أطول من ملابس الرجال، ففي هذا الحديث الشريف سألت أم المؤمنين السيدة أم سلمة ؓ عن مقدار طول ثياب المرأة فقال ﷺ: ”يُرْخِضْنَ شِبْرًا“ قاصداً أسفل الركبة وهذا هو الطول الذي أباحه للباس الرجال حتى الساق، فقالت أم سلمة ؓ: ”إِذَا تَنَكَّشُفُ أَقْدَامُهُنَّ“ فقال ﷺ: ”فَيُرْخِضُهُ ذِرَاعًا“ وهذا هو مقدار الطول الذي يغطّي الكعبين، كما أنّ الفقهاء قالوا إنه يلزم أن تغطّي تنورة المرأة كامل قدميها.

(١٤) سنن أبي داود، اللباس، ٣؛ سنن الترمذي، اللباس، ٢٧.

(١٥) سنن أبي داود، اللباس، ٣٦؛ سنن الترمذي، اللباس، ٤٩؛ سنن النسائي، الزينة، ١٠٥؛ سنن ابن ماجه، اللباس، ١٥.

٦- ارتداؤه الثياب الحسنة الطاهرة وأمره بالارتداء بهذا الشكل

يقول جُنْدُبُ بْنُ مَكِيثٍ رضي الله عنه: ”كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ الْوُقْدَ لَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِ أَصْحَابِهِ بِذَلِكَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قَدِمَ الْوُقْدَ كِنْدَةً وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ يَمَانِيَّةٌ، وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ مِثْلُ ذَلِكَ“ ^(١٦).

٧- حمدُ الله عند ارتداء الثياب الجديدة

عن ابن عمر رضي الله عنه قال: ”رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَمْرِ ثَوْبًا أبيض، فقال ﷺ: أَجْدِيدُ ثَوْبِكَ أَمْ غَسِيلٌ؟ فَقَالَ: فَلَا أَذْرِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْبُسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا - أَظْنُّهُ قَالَ -: وَيَرْزُقُكَ اللَّهُ قُرَّةَ عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ“ ^(١٧).

ب. الأمور التي نهى عنها ﷺ في الملبس

١- لبس الثياب الرقيقة أو الشفافة التي تبين لون الجسد

وقد نهى النبي ﷺ عن لبس الثياب الخفيفة والشفافة التي تظهر لون الجسد كما روى أبو داود أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها، دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: ”يَا أَسْمَاءُ، إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلُحْ أَنْ يَرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفِّهِ“ ^(١٨)، كما قال ﷺ في موضع آخر متبهاً على هذا الأمر: ”صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةٍ

(١٦) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٣٤٦/٤.

(١٧) مسند الإمام أحمد، ٨٩/٢.

(١٨) سنن أبي داود، اللباس، ٣١.

كَذَا وَكَذَا“^(١٩)، المقصود من قوله "كاسيات عاريات" في الحديث: اللباس العاري أي الرقيق الشفاف الذي يكشف لون الجسد، يقصد به أيضًا النساء اللاتي يرتدين ثيابًا تغطي نصف أجسامهن وتكشف النصف الآخر، ولقد كان رسول الله ﷺ في هذا الحديث يوجه الخطاب إلى السيدة أسماء رضي الله عنها بيد أن أمره هذا يسري على جميع النساء، حيث أمرهن بأن يتحرزين الدقة في لباسهن.

٢- ارتداء الثياب الضيقة التي تكشف تفاصيل الجسد

كما أن ارتداء ثياب شفافة تبين لون الجسد لا يجوز، فلا يجوز أيضًا ارتداء ثياب ضيقة توضّح تقاسيم الجسد، فعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: "كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُبْطِيَّةً كَثِيفَةً كَانَتْ مِمَّا أَهْدَاهَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيِّ رضي الله عنه، فَكَسَوْتُهَا امْرَأَتِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ الْقُبْطِيَّةَ؟" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتُهَا امْرَأَتِي. فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مُرْهَا فَلْتَجْعَلَ تَحْتَهَا غِلَالَةً"^(٢٠)، إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجَمَ عِظَامِهَا"^(٢١).

٣- تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال في اللباس

وقد حرّم ﷺ تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال في الملبس فيقول أبو هريرة رضي الله عنه: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ"^(٢٢)، وهناك حديث آخر في هذا الشأن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ"^(٢٣) وهو يقصد من يحاولون التشبه بالنساء من الرجال، أي الرجال

(١٩) صحيح مسلم، الجنة، ٥٢.

(٢٠) الغلالة: ثوب يشف ما تحته، وهو لباس داخلي أو قميص رقيق تغطيه ثياب خارجية.

(٢١) مسند الإمام أحمد، ٢٠٥/٥.

(٢٢) سنن أبي داود، اللباس، ٢٨.

(٢٣) صحيح البخاري، اللباس، ٦٢؛ سنن الترمذي، الأدب، ٢٤؛ سنن أبي داود، اللباس، ٢٨؛ سنن ابن ماجه،

النكاح، ٢٢.

الذين يلبسون ويتحدثون ويأكلون كالنساء، أما النساء المتشبهات بالرجال فهنّ اللاتي يتشبهن بهم في معاملاتهم وسلوكياتهم، وكما يأمر ديننا الحنيف لا بدّ لكلّ من الطرفين أن يبقى ويحافظ على فطرته التي خلق عليها، فالمرأة تُحافظ على حوائثتها، والرجل لا يتنازل عن رجولته في كلّ أحواله لأنّ هذه هي طبيعة الحياة وسنة الله في الكون، ولقد لعن النبي ﷺ من يخالف ذلك من الرجال والنساء، ومن المحتمل أن حساسيّة الرسول ﷺ تجاه هذا الموقف تنبع من خوفه أن يتردّى المسلمون -إذا ما تصرّفوا خلافاً للفطرة- في سلوكيات من سبقهم من الأقوام التي غضب الله عليها، ذلك أن فساد البنية العاطفيّة بين الجنسين يبدأ بتقليد وتشبه أحد الجنسين بالآخر، فيحدث ما لا يُحمد عقباه ولا تسرّ نتيجته، فقد أوجب الرسول علينا اجتناب تلك المحاذير وإبعاد شبابنا وأولادنا عن مثل هذه التشبهات.

٤- لبسُ الرجال الحرير

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ" (٢٤).

كما قال ﷺ أيضاً في رواية عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: "حَرَمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي وَأَحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ" (٢٥)، وفي رواية أخرى عن حذيفة رضي الله عنه يقول: "نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالِدِيَّاجِ وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ" (٢٦).

(٢٤) صحيح البخاري، اللباس، ٢٥؛ صحيح مسلم، اللباس، ١١؛ سنن الترمذي، الأدب، ٤١؛ سنن ابن ماجه، اللباس، ١٦.

(٢٥) سنن الترمذي، اللباس، ١؛ سنن ابن ماجه، اللباس، ١٩.

(٢٦) صحيح البخاري، اللباس، ٢٧، الأطعمة، ٢٨-٢٩؛ صحيح مسلم، اللباس، ٤-٥؛ سنن أبي داود، الأشربة، ١٧؛ سنن الترمذي، الأشربة، ١٠.

إباحة لبس الحرير للمرضى

رَخَّصَ رسول الله ﷺ لبس الحرير عند المرض، ولقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكْمَةٍ بِهِمَا^(٢٧)، على الرغم من تحريم لبس الحرير إلا أن هناك حالات استثنائية في هذا الحكم، وهذا الحديث دليل واضح على أن ديننا يقوى على حل جميع المشكلات، ففي بعض الأحيان تكون الأحكام خصوصية ومحددة، وأحياناً أخرى يستفيد الناس الذين لديهم نفس العذر من هذا الحكم، وهنا عدم لبس الرجال للحرير حكماً عاماً، غير أن الزُّبَيْرِ وعبد الرحمن رضي الله عنهما قد رُخِّصَ لهما ارتداؤه لِعَلَّةِ دَاءِ الْجَرَبِ الذي أصابهما كما جاء في الحديث الشريف، والأمور المحرمة لا تتغير من أجل مجتمع أو شخص ما - حتى وإن كانوا أغنياء أو مشهورين - لكن قد تُباح في الحالات الاستثنائية للفرد أو الجماعة إذا كان هناك سبب مشروع، ويتم تطبيقه بشكل خاص، أي إن الحكم لا ولن يتغير إن لم تكن هناك ضرورة تدعو إلى ذلك حتى ولو كان من أجل امرئ مشهور، وقد ينتفع بهذه الحالات الاستثنائية أي شخص عادي إن كان له عذر.

ونجد الإسلام قد حرم المحرمات بُعْثَةً حماية الفرد والجماعة، ومع ذلك نجده أيضاً يضع أحكاماً استثنائية من أجل وقاية الفرد العادي، وانطلاقاً من هذا الحديث توصل علماء الإسلام إلى الحكم التالي: أن لباس الحرير لا يحل فقط لمرضى الجرب بل يحل لكل ضروب المرض التي تستلزم لبس الحرير.

٥- إطالة اللباس بنية الخيلاء والتفاخر والكبر

الكِبَرُ هو التَّعَطُّرُ وتفضيل المرء نفسه على الآخرين وهي صفة

(٢٧) صحيح البخاري، اللباس، ٢٩، الجهاد، ٩١ سنن أبي داود، اللباس، ٩٩ سنن النسائي، الزينة، ٩٢.

لا يحبها الله ﷻ، وهذا النوع من البشر لن يجد أبداً من يثق به في حياته، لأنه ينظر إلى الجميع من حوله بتعالٍ، ويستهين بالناس، ويستخف بهم، فيبعد عنه الصادقين الصالحين من الناس بسبب تكبره وغطرسته، فلا تجد حولهم إلا أشخاصاً متكالبين على الماديات، كما أن هؤلاء سيتركونهم عندما لا تتوافر لديهم مصالحهم المادية، ولقد بين النبي ﷺ في أحاديثه حقيقة الكبر ومساوئه، ونهى الناس عنه، أما عن الذين يجرون ثيابهم خيلاءً وكِبَرًا فقد قال عنهم النبي ﷺ في حديث رواه أبو هريرة ؓ: ”لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا“^(٢٨) أي إن هؤلاء الأشخاص خرجوا من رحمة الله، كما أن هناك حديثاً آخر عن أبي هريرة ؓ مرفوعاً يتعلّق بعدم المبالغة في إطالة الثوب، ”مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكُعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ“^(٢٩)، ويتّضح من هذا الحديث أن النار جزاء الكِبَر.

أما من كان لباسهم طويلاً من غير كِبَر فقد قال عنهم النبي ﷺ في رواية عن ابن عمر ؓ: ”مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ ؓ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَ شِقَئِي إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَسْتُ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خِيَلًا“^(٣٠).

ويبيّن الحديث أن من يرتدون هذه الثياب دون تَعَطُّسٍ ليسوا من هذه الفئة، وإذا نظرنا جيّداً إلى الأحاديث الثلاثة نجد أنه يُحَرَّمُ إطالة الثياب بنية الكبر والتغطرس وجَرّها في الأرض، والتصرفات المتغطرسة تبين ضعف الشخصية، والشيء الذي يميز الإنسان ويُقَيِّمُ شخصيته هو عقله وأخلاقه وثقافته، فهناك العظماء من الناس الذين أنجزوا إنجازاتٍ عظيمةً بثقافتهم وفكرهم، لا بملابسهم وزينتهم، كما أنه هناك أناس

(٢٨) صحيح البخاري، اللباس، ١-٥؛ صحيح مسلم، اللباس، ٤٣.

(٢٩) صحيح البخاري، اللباس، ٤؛ سنن أبي داود، اللباس، ٢٧.

(٣٠) صحيح البخاري، اللباس، ٢، فضائل الصحابة، ٥؛ صحيح مسلم، اللباس، ٤٣-٤٤؛ سنن أبي داود، اللباس، ٢٥.

أثرياء ميسورو الحال لكنهم يرتدون الثياب البسيطة العادية لتواضعهم فلا يدرك أحد أنهم أثرياء، ومن ثم لا نستطيع التمييز بين الغني والفقير؛ من خلال النظر إلى رداءه، أما المتكبر المتغطرس يكشف نفسه على الفور فقيرًا كان أم غنيًا ويحاول أن يُشعر من حوله أنه مختلف ومتميز في كل شيء، لأنه لا يملك إلا التكبر والخيلاء، وله أساليب كثيرة في احتقار الناس والاستخفاف بهم، أحد هذه الأساليب هو اللباس الفاخر المُهَنَّدَم، وقد تتساءل "هل يمكن أن يحتقر الإنسان الغني بألبسته الفاخرة غيره من الفقراء؟" فالرد هو "نعم" فإن إسدال الثياب وإطالتها وجزها على الأرض بغرض التباهي أمام الناس والتفاخر - بقصد إغاثتهم والتعالي عليهم - يدخل ضمن فئة الخصال التي نهى عنها الإسلام، لأن مثل هذه الأفعال تُحَقَّر من شأن من لا يُقدَّر على شراء هذه الثياب من الناس وتهينهم وتجرح مشاعرهم.

ما هو مقياس التكبر؟

ومما يستوقفنا هنا حديث يوضح معيار التكبر عن أبي هريرة رضي الله عنه:
 "أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ: وَكَانَ رَجُلًا جَمِيلًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ حُبِّبَ إِلَيَّ الْجَمَالُ، وَأُعْطِيتُ مِنْهُ مَا تَرَى، حَتَّى مَا أَحْبُّ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ، إِمَّا قَالَ: بِشَرَاكِ نَعْلِي، وَإِمَّا قَالَ: بِشُسْعِ نَعْلِي، أَفَمِنَ الْكِبَرِ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ، وَغَمَطَ النَّاسَ" (٣١).

اقتداءً بهذا الحديث يجب علينا مراعاة هذه الأمور:

أولاً: تجنّب الإسراف والتبذير في الملبس.

ثانياً: عدم استخدام الملبس وسيلةً للتكبر والتغطرس والتباهي.

ثالثاً: ارتداء الملابس الذي يتناسب مع ظروف وإمكانات الطبقة المجتمعية الذي ننتمي إليها.

من لن ينظر الله إليه لتكبره

قال ﷺ في رواية عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه: ”ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه: خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ ﷺ: الْمُسْبِلُ وَالْمَثَانُ وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ“ (٣٢).

وكما قال ﷺ في رواية عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: ”إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَلَا حَرَجَ - أَوْ لَا جُنَاحَ - فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ، مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ“ (٣٣).

تحذيره ﷺ لجابر بن سليم رضي الله عنه من التكبر والمخيلة

عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ رضي الله عنه، قَالَ: ”رَأَيْتُ رَجُلًا يَصْدُرُ النَّاسَ عَنْ رَأْيِهِ، لَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا صَدَرُوا عَنْهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَّتَيْنِ، قَالَ ﷺ: لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَلِنْ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ، قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضَرْفُ دَعْوَتِهِ كَشَفُهُ عَنْكَ، وَإِنْ أَصَابَكَ عَامُ سَنَةِ دَعْوَتِهِ، أَنْتَبَهَا لَكَ، وَإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ فَقَرَاءَ - أَوْ فَلَاةٍ - فَضَلَّتْ رَاحِلَتُكَ دَعْوَتَهُ، رَدَّهَا عَلَيْكَ، قَالَ: قُلْتُ: اعْهَدْ إِلَيَّ، قَالَ: لَا تَسْبِنَ أَحَدًا قَالَ: فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ حُرًّا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا شَاةً، قَالَ: وَلَا تَحْقِرَنَّ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ

(٣٢) صحيح مسلم، الإيمان، ١٧١؛ سنن أبي داود، اللباس، ٢٥؛ سنن النسائي، البيوع، ٥.

(٣٣) سنن أبي داود، اللباس، ٢٦؛ سنن ابن ماجه، اللباس، ٨؛ موطأ الإمام مالك، ٤٨٦/١٧.

أَبَيْتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ، فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ، وَإِنْ أَمْرُكَ شَتَمَكَ وَعَيْرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ، فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ، فَإِنَّمَا وَبَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ“^(٣٤)، كان ﷺ عندما يُخطئ الناس من حوله يصحح لهم خطأهم بكل لُطفٍ وتهذيبٍ، فكان لا يُعرِّفهم خطأهم فقط، بل يعلمهم صوابه، وفي هذا الحديث حذر النبي ﷺ أحد أصحابه لأنه لم يستحسن التحيّة التي ألفاها عليه، فوضّح له خطأه، وأخبره أن تلك التحيّة تُطلَق على الأموات، ثم بين له كيفيّة أداء التحيّة المناسبة للأحياء، وأخذ يوصيه الوصيّة تلو الأخرى.

ولقد قال العلماء فيما يتعلّق بموضوعنا ويرتبط بهذا الحديث، إن المباح له تقصير ثيابه إلى نصف الساق، فإن لم يرتض ذلك فالإلى الكعبين، ومن ثمّ فإن إطالة السراويل التي نرتديها في أيّامنا هذه حتى الكعبين يتوافق مع ما أمر به الرسول ﷺ، إذّا فالرداء المُسبّل أرضاً والذي اعتبرته الأحاديث من علامات التكبر ليس مناسباً في الأصل من حيث الاستخدام في يومنا الحاضر.

حال الرجل الذي أسبل رداءه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ”بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلًا إِزَارَهُ إِذْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذْهَبَ فَتَوَضَّأَ، فَذْهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: أَذْهَبَ فَتَوَضَّأَ، فَذْهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ، فَقَالَ ﷺ: إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ“^(٣٥).

(٣٤) سنن أبي داود، اللباس، ٢٤؛ سنن الترمذي، الاستئذان، ٢٧.

(٣٥) سنن أبي داود، اللباس، ٢٥، الصلاة، ٨؛ مسند الإمام أحمد، ٣٧٩/٥.

كان النبي ﷺ ينهى أصحابه عن السلوكيات والمعاملات التي تؤثر سلباً على أحوالهم وتحركاتهم وعباداتهم وعلاقاتهم بالناس من حولهم، كما كان يؤيد سلوكياتهم الحسنة ويحثهم على ما يستحسنه ويسترضيه منها.

وكما وضحنا في مقدمة الكتاب فالسُّنة تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- السنة القولية.

٢- السنة الفعلية.

٣- السنة التقريرية.

إن الأفعال التي أقرها الرسول ﷺ من سلوكيات الصحابة ومعاملاتهم؛ تندرج ضمن قسم السُّنة التقريرية، وهي أيضاً تُعدّ مصدراً من مصادر التشريع الإسلامي كالسُّنة القولية والسُّنة الفعلية، فقد نهى الرسول ﷺ هنا عن سلوكٍ وفعلٍ خاطئٍ، والنهي متعلّق بالثياب التي كان يرتديها الرجل، ذاك أن رسول الله ﷺ لم يُقرّ مثل هذا النوع من اللباس الذي يُنمّ في مظهره الخارجي عن التكبر والتغطر، وأراد أن يُثنيه عنه، لأنه كان بردائه الطويل المُسبِّل ذاك؛ يُمثِّل من يجزّ رداءه خيلاء وتكبّراً، فقال الرسول ﷺ لهذا الرجل فقط ”أَذْهَبْ فَتَوَضَّأْ“ ولمّا تَوَضَّأَ وجاء قال ”أَذْهَبْ فَتَوَضَّأْ“، وعندما سأل الصحابة عن السبب قال ﷺ ”إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِّلٍ إِزَارَهُ“ غير أنه لم يقل للرجل ”صَلِّ ثَانِيَةً“، أي إن الصلاة التي أداها قُبِلت في الظاهر، وأدى المرء ما يتوجّب عليه، إلا أنها صلاة غير مقبولة عند الله، ومن ثمّ أمر الرسول ﷺ هذا الرجل بإعادة الوضوء حيث يقول ﷺ في حديث آخر: ”لَا يُسْبِغُ عَبْدٌ الْوُضُوءَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ“

مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ“ (٣٦)، فالصلاة التي تُؤدَّى ويتخلَّلها شيءٌ من الكبر أو التعالي لا تكون عبادةً مقبولةً عند الله حتى وإن كانت مقبولةً في الظاهر، وذلك لأنَّ المرء لم يُطَهِّر قلبه بهذه الصلاة من السيِّئات المعنويَّة، والأصل في العبادات أنها تشمل الظاهر والباطن معًا.

نَهْيُهُ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ إِطَالَةِ اللَّبَاسِ

كان النبي يهتم بلباس أصحابه وهندامهم كما يهتم بلباسه وهندامه هو، وإذا تطلَّب الأمر فإنه ينهاهم عما لا يرتضيه من ثيابهم في طولها وقصرها، وعن الخفيف والرقيق منها الذي يكشف لون الجسد، وفي هذا الأمر لنقتد برواية عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حيث يقول ”مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي إِزَارِي اسْتِرْحَاءٌ، فَقَالَ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَرَفَعْتُهُ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: زِدْ، فَزِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ“ (٣٧).

٦- استخدام اللباس كوسيلةٍ للتباهي والتعالي

لقد تبيَّن من الأحاديث الشريفة أن اتِّخاذ الثياب وسيلةً للتباهي والتفاخر أمام الناس أمرٌ مكروهٌ، لا يرتضيه الباري لنا، وبمقتضى رواية عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال ﷺ ”مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا، أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَلْهَبَ فِيهِ نَارًا“ (٣٨)، وقد يقصد بالثوب المذكور في الحديث الرداء المُزَرَّكُشُ باهظ الثمن، الفاخر الذي يرتديه المرء بغرض الشهرة والتباهي بين الناس، وقد يقصد به أيضًا الرداء القديم البالي الذي يرتديه المرء لكي يلفت الأنظار ليبدو بمظهر الفقير الزاهد التقى.

(٣٦) مسند البزار، ٧٥/٢.

(٣٧) صحيح مسلم، اللباس، ٤٧.

(٣٨) سنن ابن ماجه، اللباس، ٢٤.

ارتداء الثياب الحسنة شكر لله على نعمه

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال: **”إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ“** (٣٩)، وفي هذا الحديث يوضح المصطفى ﷺ أن الله ﻻ يحب أن تظهر آثار نعمته ودلائلها على عباده، أو بعبارة أخرى يجب أن يهتم العبد بثيابه وملبسه، ولذا يجب على كل فرد أن يرتدي من الثياب ما يتناسب مع قدراته المادية، فالفقر يرتدي ما يستطيع شراؤه من الثياب، ليتبين كونه فقيراً محتاجاً، حتى يهتم به من يريد مساعدته، والغني سيرتدي من الثياب ما يدل على يسر حاله وثرائه، فيكون بذلك قد أدى شكره لله، ونفى عن نفسه صفة الفقر، وأخيراً فإنه يجب على المرء أن يرتدي لباساً يلائم وضعه وقدره وأن يتجنب ارتداء ما يؤدي إلى سخرية الناس منه والاستهزاء به.

٧- ارتداء الثياب الرثة

كان النبي ﷺ يحب أن تكون ثياب أصحابه متناسقةً مهذمةً، ولذا نهى المقتدرين من الناس عن التجول بثياب بالية ممزقة رثة، يقول أحد الصحابة الكرام وهو مالك بن نضلة رضي الله عنه وقد حدث معه ذلك: **”أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي ثَوْبٍ دُونَ، فَقَالَ ﷺ: أَلَيْكَ مَالٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ ﷺ: مِنْ أَيِّ الْمَالِ؟ قَالَ: قَدْ آتَانِي اللَّهُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، قَالَ ﷺ: فَإِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا فَلْيَرِ أَنْتَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ، وَكَرَامَتِهِ“** (٤٠)، ومن هنا يتضح أيضاً أنه يجب على المؤمن أن يختار الثياب الحسنة التي تتناسب مع إمكانياته وأحواله المادية.

(٣٩) سنن الترمذي، الأدب، ٥٤؛ سنن أبي داود، اللباس، ١٤.

(٤٠) سنن أبي داود، اللباس، ١٤.

٨- ارتداء الثياب التي تحمل رسوم الحيوانات وصورها

لا يجوز ارتداء الثياب التي بها رسوم حيوانات أو إنسان ولقد أخبر المصطفى ﷺ في حديث رواه أبو طلحة ؓ: "لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ تَمَازِيلٌ"^(٤١)، كما روي أنه أمر بإزالة الأغطية التي تحمل رسومات ومن ذلك حديث السيدة عائشة ؓ: "أَنَّهُ كَانَ لَهَا ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ، مَمْدُودٌ إِلَى سَهْوَةٍ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهِ فَقَالَ: أَخْرِبْهُ عَنِّي قَالَتْ: فَأَخْرَجْتُهُ فَجَعَلْتُهُ وَسَائِدًا"^(٤٢)، إلا أنه ﷺ كان يستخدم الثياب المزخرفة أو التي رُسم عليها رسومات جمادات.

٩- انتعال فردة واحدة من الحذاء

نهى النبي ﷺ عن انتعال فردة واحدة من الحذاء وفي هذا النهي يقول النبي ﷺ في رواية عن أبي هريرة ؓ: "لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِيُخَفِّفَهَا جَمِيعًا أَوْ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا"^(٤٣)، وقد يكون السبب في نهى الرسول ﷺ عن ذلك؛ هو أَنَّ الناس قد يعتبرون من يخرج عليهم بنعل واحد أو جَوْرِبٍ واحدٍ أحمقٌ أبله، بالإضافة إلى أنه لا بد من مراعاة هذا التوازن لتحقيق العدالة حتى بين أعضاء الجسد.

ج. الثياب التي استخدمها ﷺ

١- الثياب التي ارتداها ﷺ

ذكر الصحابة الكرام -الذين شاهدوا واقتفوا ونقلوا أفعال الرسول ﷺ وأحواله- نماذج وأمثلةً حسنة يجب علينا اتِّباعها، فقد بيَّنوا التفاصيل

(٤١) صحيح البخاري، بدء الخلق، ٧.

(٤٢) صحيح مسلم، اللباس والزينة، ٢٦.

(٤٣) صحيح البخاري، اللباس، ٤٠؛ صحيح مسلم، اللباس، ٦٨؛ سنن أبي داود، اللباس، ٤١؛ سنن الترمذي،

اللباس، ٣٤.

الخاصة بحسن ثياب النبي ﷺ وهندامه مثلما بينوا معاملاته اليومية مع الناس، وكما أخبرت زوجاته عن الثياب التي كان يرتديها في المنزل، فهناك روايات عديدة بشأن أنواع وألوان الثياب التي كان يفضلها ويرتديها ويأمر بارتدائها، فكان النبي ﷺ يرتدي الثياب المصنوعة من الصوف والقطن والوبر -أي صوف الإبل-، وأبسط هذه الثياب وأقلها ثمنًا هي المصنوعة من الوبر، وهذا الأمر يدل على جواز لبس الثياب المصنوعة من الوبر كما يدل على تواضعه ﷺ فقد كان ﷺ يكتفي بالرخيص من الثياب مع قدرته على شراء النفيس منها، ويستخدم أوسطها وينهى عن الثياب التي تثير غيرة الناس أو غبطتهم.

أ. الثياب التي كان يرتديها ﷺ بشكل عام

الثياب التي كان الرسول ﷺ يرتديها تنقسم إلى قسمين: وكان يطلق على الجزء العلوي منها "رداء"، والجزء السفلي منها "إزار" غير أنه ﷺ أباح لبس الثوب الذي يسمى "قميص" وهو ثوب مغلق من الأعلى طويل يمتد حتى القدمين يشبه "الجلباب" وكان إذا اقتضى الأمر يرتدي ﷺ فوق ثيابه زيًا من نوع "الحزملة" (٤٤) التي تشمل "جبة، عباءة، بردة".

١- أحبّ اللباس إليه ﷺ القميص

قالت أم سلمة (رضي الله عنها): "لَمْ يَكُنْ ثَوْبٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَمِيصٍ" (٤٥)، والثوب في الحديث يشمل كل الثياب المصنوعة من القطن والصوف والكتان والجلد وغيرها، والقميص عادةً يُصنع من الأقمشة الخفيفة التي لا تؤلم جسد الإنسان مثل الكتان والقطن، ويُلبس القميص داخل الثوب لكونه خفيفًا بالنسبة للثياب الأخرى كما أنه من حيث المظهر

(٤٤) الحرمل: كساء قصير واسع يحيط بالعنق ويقع على الكتفين متدليًا فوق الظهر والذراعين مفتوح من الأمام.

(٤٥) سنن أبي داود، اللباس، ٣؛ سنن الترمذي، اللباس، ٢٧.

أكثرها حسناً وأناقَةً، وسبب حب رسول الله ﷺ للقميص كونه خفيفاً على الجسد لا يؤلمه ولا يُضايقه، وفي الوقت ذاته يستره، والله أعلم.

٢- مِرْطٌ مُرَحَّلٌ^(٤٦) مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ

حَرَّمَ نَبِيْنَا ﷺ رَسْمَ صُورِ المَخْلُوقَاتِ الحَيَّةِ، وَوَضَعَهَا فِي المَنْزِلِ، أَمَّا رَسْمُ الجِمَادِ وَارْتِدَاءُ الثِّيَابِ المَنْقُوشَةِ بِهَذِهِ الصُّورِ وَاسْتِخْدَامُهَا فَلَا شَيْءَ فِيهِ، وَإِنَّمَا المَحْرَمُ هُوَ صُورُ كُلِّ ذِي رُوحٍ، وَتَقُولُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ"^(٤٧).

٣- الثياب ذات الأكمام الضيقة

يَقُولُ المَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ فَقَالَ: أَمْعَكَ مَاءً؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ الإِدَاوَةَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ فَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعُ خُفَّيْهِ فَقَالَ ﷺ: دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا"^(٤٨)، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى "أَنْ هَذَا حَدَّثَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ"^(٤٩) حَيْثُ كَانَ ﷺ يَرْتَدِي ضَرْبًا مِنَ الثِّيَابِ، مِنْهَا الوَاسِعُ وَالضَّيِّقُ وَنَرَى فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَطِعْ إِخْرَاجَ يَدَيْهِ لَضَيْقِ كُمَيْ جُبَّتِهِ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ وَتَوَضَّأَ، رُبَّمَا يَكُونُ السَّبَبُ فِي ارْتِدَاءِ ثِيَابِ ضَيْقَةِ الكُمَيْنِ بِهَذَا القَدْرِ أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ مَرِيحَةً أَكْثَرَ وَقْتُ الحَرْبِ، وَكِي لَا يَعلِقُ كُمَاهَا بِأَيِّ شَيْءٍ.

(٤٦) المرط: كساء من صوف أو كتان يُؤْتَرُّ بِهِ، وَالْمُرَحَّلُ: مَا رُسِمَ عَلَيْهِ رَحْلٌ وَنَحْوُهُ.

(٤٧) صحيح مسلم، اللباس، ٣٦؛ سنن أبي داود، اللباس، ٥؛ سنن الترمذي، الأدب، ٤٩.

(٤٨) سنن النسائي، الطهارة، ٦٦.

(٤٩) سنن النسائي، الطهارة، ٦٣-٦٦؛ صحيح البخاري، الصلاة، ٧، اللباس، ١١، الرقاق، ١٤؛ صحيح مسلم،

الطهارة، ٧٧.

٤- الثياب الرسمية

لا يمكن القول أن الرسول ﷺ كان يرتدي نفس الثياب في مراحل حياته المختلفة، بل يمكننا القول إنه ﷺ كان يرتدي ثياباً خاصة ولنا أن نسميها "ثياباً رسميةً" سواء في أيام الجمع والأعياد، أو عند استقباله الوفود المحلية أو الأجنبية، يقول جابر بن عبد الله ﷺ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ بُرْدَهُ الْأَحْمَرَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ"^(٥٠)، وفي رواية أخرى "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بُرْدَهُ الْأَحْمَرَ وَيَعْتَمُ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ"^(٥١)، كما أن عروة بن الزبير بن العوام ﷺ يسلط الضوء على موضوع آخر "أَنَّ ثَوْبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ يَخْرُجُ فِيهِ إِلَى الْوَفْدِ وَرَدَّاهُ حَضْرَمِيِّ - طَوْلُهُ أَرْبَعُ أَذْرُعَ وَعَرْضُهُ ذِرَاعَانِ وَشِبْرٌ - فَهُوَ عِنْدَ الْخُلَفَاءِ قَدْ خَلِقَ وَطَوَّوْهُ بِثَوْبٍ يَلْبَسُونَهُ يَوْمَ الْأَصْحَى وَالْفِطْرِ"^(٥٢).

ب. ألوان ثيابه ﷺ

كان نبي الله ﷺ يحب ارتداء الثياب البيضاء ويأمر بارتدائها فيقول في أحد أحاديثه الشريفة التي رواها سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ ﷺ: "الْبَسُوا الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ"^(٥٣) فقد أمر ﷺ الناس بارتدائه كما أمرهم أن يكفّنوا فيه موتاهم.

١- ارتداؤه ﷺ الثياب البيضاء وأمره بارتدائها

كان ﷺ يرتدي ألواناً عديدة متنوعة، غير أن أحبّ لونٍ إليه من بينهم كان اللون الأبيض، فكان الرسول ﷺ يفضل ارتداء اللون الأبيض كما يأمر

(٥٠) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٤٥١/١.

(٥١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٤٥١/١.

(٥٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٤٥٨/١.

(٥٣) سنن النسائي، الجناز، ٣٨، الزينة، ٩٧؛ الحاكم: المستدرک علی الصحيحین، ٤/١٨٥؛ سنن الترمذي، الأدب،

٥٦؛ سنن ابن ماجه، اللباس، ٥.

أصحابه بارتدائه فيقول في رواية عن ابن عباس رضي الله عنه: ”الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفَيْتُوهَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ“^(٥٤).

يدلّ اللون الأبيض على الطهارة والصفاء والنقاء كما أنه رمز للبراءة والعصمة من الذنوب، والثياب البيضاء تُظهر ما عليها من بُقَعِ وأوساخ ومن ثم يهتم الناس بنظافة ملابسهم وطهارتها.

٢- ارتداء الثياب غير البيضاء

كان النبي ﷺ يرتدي من الثياب أنواعاً كثيرة ذات ألوانٍ متعدّدة كاللون الأبيض والأسود والأصفر والأخضر والأحمر، وهناك رواية عن البراء بن عازب رضي الله عنه بشأن ارتداء النبي ﷺ اللون الأحمر حيث يقول: ”كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعاً وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْهُ“^(٥٥) كما أن هناك رواية أخرى عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: ”أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، قَالَ: فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوئِهِ، فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاصِحٍ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَأَهْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا -يَقُولُ: يَمِينًا وَشِمَالًا- يَقُولُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قَالَ: ثُمَّ رُكِّزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ...“^(٥٦).

كما نلاحظ في الرواية السابقة أن الحَيَمَةَ التي نُصِبَتْ للنبي ﷺ كانت حمراء اللون مثل لون رداءه، وهذا الحديث دليلٌ على أنه من الممكن والجائز استخدام اللون الأحمر في الثياب والأشياء الأخرى، كما أنه

(٥٤) سنن أبي داود، الطب، ١٤؛ سنن الترمذي، الجنائز، ١٨؛ الأدب، ٤٦؛ سنن النسائي، الجنائز، ٣٨، الزينة، ٩٧؛ سنن ابن ماجه، الجنائز، ١٢، اللباس، ٥.

(٥٥) صحيح البخاري، المناقب، ٢٣، اللباس، ٣٥؛ صحيح مسلم، الفضائل، ٩١؛ سنن النسائي، الزينة، ٥٩.

(٥٦) صحيح مسلم، الصلاة، ٢٤٩.

يبيّن أن الثياب لم تكن حمراء تمامًا وإنما كانت مشوبةً باللون الأسود ومزركشةً بتطريزاتٍ حمراء.

عن أبي رُمثة رضي الله عنه قال: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ" ^(٥٧)، وعلى الرغم من أن اللون الأبيض كان على رأس أحبّ الألوان إلى رسول الله ﷺ إلا أنه كان يفضل اللون الأخضر كثيرًا ويأمر الناس به، وذلك لأنّ ثياب أهل الجنة لونها أخضر، فقد قال الله تعالى ﴿أُولَٰئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُخَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نَعَمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا﴾ ^(٥٨)، لكن لا بدّ هنا من تحريّ الدقّة في فهم أمرين اثنين، الأوّل: أن لبس الثياب الخضراء ليس واجبًا أو فرضًا وإنّما هو من الألوان المحبّبة والمفضّلة، والأمر الثاني: ليس المقصود بالثياب الخضراء؛ هي الثياب المنسوجة باللون الأخضر المحض دون إضافة ألوان أخرى، وإنّما المقصود بها؛ الثياب المزركشة بنقوشٍ خضراء.

ج. حياكة الثياب

كان ﷺ إلى جانب الثياب المصنوعة من القطن يرتدي أيضًا ثيابًا مصنوعةً من الصوف، ومع أنه حرّم لبس الحرير على الرجال إلا أنه أجاز لبس الحرير في حالات الضرورة مثل المرض والحرب وبعض الحالات الخاصة.

٢- أحديثه ﷺ

إن أحذية رسول الله ﷺ نوعان، نوعٌ يُشبه الصنْدَل ^(٥٩)، ويسمى "نعلين"، ونوعٌ طويل الرقبة أو قصيرها يسمى "خُفّين".

(٥٧) سنن أبي داود، اللباس، ٤١٩ سنن الترمذي، الأدب، ٤٨.

(٥٨) سورة الكهف: ٣١/١٨.

(٥٩) الصنْدَل: خُفٌّ يتغلّى متين له شُيُور من الجلد يثبت بها في القدم.

أ. خُفَاهُ ﷺ الْجُلْدِيَّانِ

الخُفُّ: اسمٌ لأحد الأحذية التي كان يلبسها المصطفى ﷺ وكان يسمّى الزوج منه خُفَيْن، وقد كان يُطلق هذا الاسم على الأحذية التي تتجاوز رقبتهما الكعبين قليلاً مثل "الجزمة"، والخُفّ الذي كان على عهد النبي ﷺ هو غير الخُفّ الذي نراه اليوم في عصرنا، فلقد كان الخُفّ على عهد رسول الله ﷺ يُتَّعَلُّ بمفرده ويُمشى به دون لبس حذاء آخر عليه، أما اليوم فالخُفّ يلبس ثم يُتَّعَلُّ الحذاء فوقه. ولقد أهدى الرسولُ خُفّاً من جهتين مختلفتين، أحدهما كان من النجاشيّ ملك الحبشة، والآخر هديّة أحد الصحابة وهو دحية الكلبيّ ﷺ، ولقد انتعل الرسول ﷺ كلا من الخفين حتى أبلاههما، وهناك رواية لـ"بريدة" ﷺ يتحدث فيها عن الحذاء الذي أهداه النجاشيّ لرسول الله ﷺ فيقول: "أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ خُفَيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاجِنَيْنِ فَلَبِسَهُمَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا" (٦٠)، أما الآخر -وهو هديّة دحية الكلبيّ- فقد جاء فيه رواية عن المغيرة بن شعبه ﷺ يقول "أَهْدَى دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُفَيْنِ فَلَبِسَهُمَا" وقال إسرائيل عن جابر عن عامرٍ ﷺ: "وَجِبَتْ فَلَبِسَهُمَا حَتَّى تَخَرَّقَا" (٦١)، كما نجد في كتب الأحاديث الرواية التالية "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ الْمَشْيَ، فَانْطَلَقَ ذَاتَ يَوْمٍ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَلَبَسَ أَحَدَ خُفَيْهِ، فَجَاءَ طَائِرٌ أَخْضَرُ فَأَخَذَ الْخُفَّ الْآخَرَ، فَارْتَفَعَ بِهِ ثُمَّ أَلْقَاهُ، فَخَرَجَ مِنْهُ أَسْوَدٌ سَابِغٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ كَرَامَةٌ، أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِهَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ، وَمِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ، وَمِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ" (٦٢).

(٦٠) الترمذي: الشمائل المحمدية، ٨٠.

(٦١) سنن الترمذي، اللباس، ٣٠.

(٦٢) الطبراني: المعجم الأوسط، ٩/ ١٢١.

ب. نعلاه ﷺ

كان حذاء رسول الله ﷺ الذي يسمّى "نعلين" هو نوع من الأحذية التي يطلق عليها "صندل"، وله طوق أو حبل يشبه الجسر يغطّي القدم، وهذا الطوق الذي يسمّى "شراكاً" به رباطان، أحدهما يكون بين الإبهام والسبابة، والآخر يكون بين الوسطى والبنصر، وهذه الأربطة تُسمى "قبالاً"، وهي تُربط في النعل الأرضي من الأمام وتُخاط نهايتها في الطوق العلوي، أما المادة الخام المستخدمة فهي جلد الماشية الغليظ أو الرقيق المدبوغ، ولدينا رواية توضّح شكل حذاء الرسول ﷺ فعن قتادة رضي الله عنه قال: "قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَهُمَا قَبَالَانِ" (٦٣)، هذان القبالان؛ أحدهما يكون بين الإبهام والإصبع الوسطى، والآخر بين الوسطى والبنصر، وفي رواية أخرى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ لِنَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ قَبَالَانِ مَشْنِيَّ شِرَاكُهُمَا" (٦٤).

٣- عماماته ﷺ

لم يكن الرسول ﷺ يلفّ عمامته على رأسه مباشرة، بل كان يرتدي شيئاً يسمى "برنس" أو "فلنسوة" أولاً ثم يلفّ العمامة فوقها. تلبس العِمّة فوق غطاء الرأس الذي ذكرناه آنفاً، ويُدلى طرفاها بين الكتفين، وقد قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ" (٦٥).

كان ﷺ يرتدي العمامة دائماً ويوضح أن طريقة ارتداء المسلمين لها تختلف عن طريقة المشركين، فيقول ﷺ: "فَرَقُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، الْعَمَائِمُ عَلَى الْقَلَانِسِ" (٦٦).

(٦٣) سنن الترمذي، اللباس، ٣٣.

(٦٤) سنن ابن ماجه، اللباس، ٢٧؛ وشراؤه النعل: سيور على ظهر القدم، يشدها إلى جانبي النعل ويحكم التصاقها به.

(٦٥) سنن الترمذي، اللباس، ٤١٢؛ سنن أبي داود، الزينة، ١١٠، اللباس، ٢١.

(٦٦) سنن أبي داود، اللباس، ٢١.

لون عمامته ﷺ:

كان النبي ﷺ يرتدي العمامة البيضاء، كما كان يرتدي عماماتٍ بألوان أخرى في أوقاتٍ معينةٍ خاصّة، فقد ورد أنه لبس العمامة السوداء أثناء خطابه الذي ألقاه بعد فتح مكة، فعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ"^(٦٧)، وهناك روايةٌ أخرى عن جابر أيضًا: "رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ قَدْ أَرْخَى طَرَفَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ"^(٦٨)، وكان أحيانًا ما يصبغها بالزعفران -ذي اللون الأصفر- كما ذُكر أنه كان يرتدي عَمَّةً حمراء اللون عندما كان يرتدي الجبّة الحمراء في أيام الجمعة والأعياد.

وأخيرًا؛ لا بدّ أن نهتمّ بأن تكون ثيابنا طاهرةً وجميلةً ومهندمةً ونظيفةً، وفي نفس الوقت متواضعةً ولا تصل إلى حدّ الإسراف والتبذير ويجب علينا أن نحمد الله ونشكره عند ارتداء كلّ ثوبٍ جديدٍ، وأن نتيّمن في ارتدائها كما لا يجوز أن نرتدي ثيابًا شفّافةً تُبيّن لون الجسد، ولا الثياب الضيقة التي تُظهر ملامحه، ويجب علينا أيضًا ألا نرتدي الثياب الخاصة بالجنس الآخر، أو الثياب المحظورة والمحرمة شرعًا أو الثياب الفاخرة المبالغ فيها التي تؤدّي إلى التغطرس والتكبر، أو إلى التفاخر والتباهي، ولا الثياب البالية المبعثرة التي تجلب السخرية والتهكّم والاستهزاء.

(٦٧) سنن أبي داود، اللباس، ٢١.

(٦٨) صحيح مسلم، اللباس، ٤٥١؛ سنن ابن ماجه، اللباس، ٢٢؛ سنن أبي داود، اللباس، ٢١.